الفاظ حكمية لا حقيقية ولا يخفى ان الاستعارة بالكناية على
مذهب الجمهور وان لم يكن منويا على المنوى فى ضرب فى قولنا زيد
ضرب الا انها لما لم يكن مذكورة ولا مقدرة فى نظم الكلام على
ما سيصرح به الشارح فهى فى حكم المنوى فيكون كلمة حكمية
غير حقيقية فالتقييد بالمصرحة لرعاية امر لفظى ولا يخفى كون
هذا الجواب تكلفا **قوله** عند صاحب الكشاف لا يخفى ان المصنف
نسب هذا القول فيما سياتى الى السلف اولا ثم ايده بذهاب
صاحب الكشاف اليه فلعله اختصار بتقريره واشعار بانه العمدة
فيمن ذهب اليه الى هذا القول **قوله** والاسد ونظايره اللام فى
الاسد المحكى دون الحكاية فالمراد بنظايره ساير المعرفات
قوله فلا يصح ارادته ايضا لشمول الاستعارة الاصلية للمصدر
ووجه كون هذا المعنى اقرب مما ذكره النحاة مستغنى عن البيان
قوله والا فالمشتق ايضا ينافى الجنسية اى وان لم يكن الجنس
ما يقابل الشخص بل كان بالمعنى المذكور فى المتن فلا وجه لتخصيصهم
المنافاة للجنسية بالمعنى المذكور فى المتن بالعلم او المشتق ايضا ينافيها
قوله وح يتناول العلم الجامد المشتهر بصفة كانوشيروان المشتهر
بالعدل وفرعون المشتهر بالتجبر والظلم **قوله** ويخرج عنه الاعلام
الشخصية الغير المشتهرة ذكر فى بعض حواشى شرح التلخيص
انه اذا اعتبر تشبيه زيد بعمرو فى الشكل والهيئة مثلا قصدا وعاد

وجه وقوع الاستعارة فى انوشيروان على نحو ما صوره الشارح
فى التلخيص فى حاتم بان يشبه شخص بانوشيروان فى العدل و
يتناول فى انوشيروان بجعله كانه موضوع للعادل سواء كان
الرجل المعهود من ملوك ايران او اخر غيره كما يجعل اسد
كانه موضوع للشجاع سواء كان الشجاع المتعارف الذى
هو السبع المخصوص او غيره فبهذا التاويل يكون
انوشيروان متناولا وهو من يتصف بالعدل لكن استعماله
فى غير المتعارف يكون فى غير الموضوع له فيكون
استعارة نحو رايت اليوم انوشيروان
منه

قصدا وادعا انه عين عمرو ومبالغة فى التشبيه لكمال شبهه فقيل رايت
عمرا فالظاهر انه استعارة لكون علاقته المشابهة ومن ثمة قيل
القوم انما تعرضوا للجنس فى بيان الاستعارات لوقوع اكثر
الاستعارات فى الاجناس دون الاشخاص ومن هاهنا علل
سيد المحققين قدس سره فى شرحه عدم جريان الاستعارات
فى الاعلام بان مبنى الاستعارة على المبالغة فى حال المشبه به
مشتهرا بوجه الشبه ولا شك ان الاجناس اشتهرت باوصاف
لها حتى ان اسمائها تنبئ عن اوصافها انباء تاما واما الاشخاص
فقلما اشتهرت باوصاف كذلك وقد يقال لا نسلم وقوع الاستعارة
المذكور فى الشخص لجواز ان يكون يجعل لفظ عمرو لذات ما له
الشكل المخصوص ادعاء وان كان موضوعا للشخص معين له الشكل
مخصوص حتى يتاتى اعتبار الجنس ورد بانه تعسف لا يحتاج اليه
لان المقصود من العدول عن التشبيه الى الاستعارة هو المبالغة
فى حال المشبه اعنى وجه الشبه حتى كانه يساوى المشبه به
فيه وذلك يحصل اذا جعل المشبه من افراد المشبه به داخلا
فى جنسه ان كان المشبه به جنسا او جعل عينه ان كان شخصا
ولا شبهة ان ادخاله فى جنسه بمنزلة دعوى انه عينه هذا
قوله يخرج عنه نحو حاتم اى المشتقات التى جعلت اعلاما
قوله فى اللفظ المذكور اى المذكور بقوله والا لان حاصله وان
بجريانها

Copyright © King Saud University